

64 من 571 /شرح بلوغ المرام/الصلاة/شروط الصلاة/صالح

الفوزان/الحديث/كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان. شرح كتاب بلوغ المرام من ادلة كامل الحافظ احمد ابن حجر العسقلاني رحمه الله. الدرس السادس والاربعون - 00:00:00

وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. قال رحمه الله تعالى وعن عامر بن ابي اكرم الله عنه قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في ليلة مظلمة فاشكلت علينا القبلة وصلينا - 00:00:17

فاذا طلعت الشمس فاذا نحن صلينا الى اول القبلة فنزلت كلمات وجه الله اخرجته الترمذي عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبلة اخرجته الترمذي - 00:00:37

رواه البخاري وعن عامر ابن ربيعة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على راحلته اننا متفق عليه انس رضي الله عنه وعن انس رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يحك ولابي داوود في حديث انس - 00:00:57

الله عنه قال فيا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا سافر واراد ان يتطوع استقبل بناقته القبلة فصبر في المصلى ثم صلى حيث كان وجهه ركابه كما كان في سعيد التدريب رضي الله عنه قال - 00:01:27

قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لها النبي صلى الله عليه وسلم قال في الارض كلها مسجد الا الا المقبرة والحمام قد هو ابو داود والترمذي عن عبدالله بن عمر رضي الله عنه قال نهى النبي صلى الله عليه وسلم ان يصلي في سبعة مواطن اي المجزرة والمجزرة - 00:01:44

والمقبرة الحنان ومعقل الابل وفوق ظهر بيت الله الحرام وقارعة الطريق. اخرجته مسلم بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله عليه وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - 00:02:07

هذه الاحاديث فالا احاديث التي قبلها والاحاديث التي بعدها تبين شروط صحة الصلاة وقد تقدم في الاحاديث السابقة لبيان شرطين بيان الاحاديث الدالة على شرطين. الشرط الاول طهارة من الحدث - 00:02:35

الشرط الثاني ستر العورة للرجال والنساء فهذه الاحاديث التي سمعنا الان فيها ايضا بيان شرطين الشرط الاول استقبال القبلة الشرط الثاني اجتناب النجاسة اما استقبال القبلة ففيه هذه الاحاديث عن عامر ابن ربيعة - 00:03:14

وابي هريرة وما جاء ما بعدها حديث عامر بن ربيعة قال كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم فاصابته الظلمة فصلوا فلما اصبحوا اذا هم صلوا الى غير القبلة فانزل الله تعالى ولله المشرق والمغرب - 00:03:48

ايضا تولوا فسمى وجه الله فهذا فيه بيان سبب نزول هذه الاية وانها نزلت لمن اشتبهت عليه القبلة في السفر وصلى ثم تبين له الخطأ تلاوة الكريمة تدل على صحة صلاته - 00:04:22

فاينما تولوا فثم وجه الله ولكن هذا الحديث ضعيف لا يحتج به وقيل نزلت هذه الاية تسلياً للنبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لما اخرجهم المشركون من مكة وابعدهم عن المسجد الحرام - 00:04:53

الله سبحانه وتعالى انزل هذه الاية بالتسلياً لهم وانهم يصلون في اي مكان ولو كانوا بعيدين عن المسجد الحرام الا المشرق والمغرب

لله سبحانه وتعالى صلاتهم صحيحة ومقبولة عند الله وان - [00:05:24](#)

كانوا بعيدين عن المسجد الحرام واوغل فيها تمهيد لمسح القبلة صلى النبي صلى الله عليه وسلم في اول الهجرة الى بيت المقدس ثم ان الله حوله الى الكعبة ولكن هذه الاية جاءت من اجل التمهيد لذلك - [00:05:51](#)

ولله المشرق والمغرب فايئنا تولوا فثم وجه الله فهو فيها اشارة وتمهيد بلف القبلة من بيت المقدس الى الكعبة وان الامر لله سبحانه وتعالى. هو الذي امر باستقبال بيت المقدس - [00:06:21](#)

وهو الذي امر باستقبال الكعبة والكل امره سبحانه وتعالى المدار على الامر. هو المدار على الجهة المدار على امر الله سبحانه وتعالى الصلاة الى بيت المقدس في اول الامر كانت بامر الله - [00:06:41](#)

وهي مشروعة ثم لما حولت القبلة صارت الصلاة الى الكعبة بامر الله ونصحت قبلة بيت المقدس فالمؤمن يطيع الله عز وجل في اوامره ولا يعتذر ولا يتعلق بجهة من جهات - [00:07:02](#)

وانما يتعلق بامر الله حيث امره ان يتوجه فليتوجه بل هذا شأن العبد ان يطيع الله سبحانه وتعالى ولهذا قال وما جعلنا القبلة التي كنت عليها الا لنعلم من يتبع الرسول - [00:07:25](#)

ممن ينقلب على هكذا وان كانت لكبيرة الا عن الذين هدى الله كان جماعة من الانصار يصلون الى بيت المقدس صلاة العصر فجاءهم الخبر ان القبلة حولت الى الكعبة فاستداروا وهم في الصلاة. استداروا الى الكعبة وهم في الصلاة - [00:07:45](#)

امثالاً لامر الله سبحانه وتعالى هذا هو الايمان والتسليم بل ينتظر حتى فرغوا من الصلاة نسأل لماذا وكيف الى اخره بل لما تأكدوا من الخبر وهم في الصلاة ان صاروا يتحولوا الى الكعبة استداروا من بيت المقدس - [00:08:09](#)
الى الكعبة موجود في اثناء الصلاة ولم يعترضوا هذا هو الايمان والتسليم لله عز وجل وقيل ان الاية نزلت في صلاة التطوع في السفر لا يحتكم اينما تولوا فثم وجه الله - [00:08:31](#)

نزلت تطوع اه في في اثناء السير في السفر والا المسافر يصلي الى اي جهة توجهت به راحلته؟ صلاة النافلة كما يأتي الاية فيها ثلاثة اقوال في سبب نزولها. قيل نزلت لمن اشتبهت عليه القبلة - [00:08:54](#)

وقيل نزلت تمهيدا لمسح القبلة الى الكعبة وقيل نزلت في صلاة التطوع في السفر ولا مانع ان تكون الاية شاملة للاحوال الثلاثة لانه لا تنافي ولا تلاقوا بينها وقوله كل يعني اصابته الظلمة - [00:09:21](#)

او ظلال يعني لبس عليهم جهة القبلة وكأنه في سفر كانهم في سفر الم يهتدوا الى جهة القمة وحانت الصلاة فصلوا فلما اصبحوا طلعت الشمس رأوا تبين لهم وتحقق لهم انهم - [00:09:49](#)

الى غير القبلة فانزل الله سبحانه وتعالى ومن لعب المشرق والمغرب فايئنا تولوا فثم وجه الله اجلت الاية على ان صلاته صحيحة المسلم اذا اشتبهت عليه القبلة هو تحرى واجتهد - [00:10:14](#)

وصلى بحسب ما ادى اليه اجتهاده ثم تبين خطؤه فصلاته صحيحة لان هذا منتهى استطاعته الله تعالى يقول لا يكلف الله نفسا الا وسعها فايئنا تولوا يعني اينما تتوجهوا في صلاتكم - [00:10:34](#)

فسمى اي هنا وجه الله او هناك وجه الله على انه اشارة الى البعيد وجه الله والمراد وجه الله هنا او مراد الجهة المراد بالجهة التي امر الله باستقبالها تكون جاء من هذا الوجه. جاء فلان من هذا الوجه - [00:11:00](#)

يعني من هذه الجهة فالوجه يطلق ويراد به الجهة واضيفت الى الله اي ان الله هو الذي امر باستقبالها فثم وجه الله اي الجهة التي امر الله باستقبالها يعني فتكون الصلاة موافقة لامر الله. لان الله امرنا ان نتقيه - [00:11:27](#)

بحسب استطاعتنا وهذا الذي استطعناه اذا يكون موافقا لامر الله فتكون الجهة التي صلينا اليها صحيح فالمراد بالجهة هو فالمراد بالوجه هنا الجهة وجيل المراد بالوجه الصفة صفة الله سبحانه وتعالى. الوجه الذي هو صفة - [00:11:56](#)

من صفات الله عز وجل في قوله تعالى ويبقى وجه ربك جلال والاكرام والمعنى ان المصلي اذا انتصب في الصلاة فان الله سبحانه وتعالى يستقبله بوجهه الكريم فيقبل عليه كما جاء في صححه الاحاديث - [00:12:21](#)

ان النبي صلى الله عليه وسلم اخبر ان الله ينصب وجهه الكريم جبل وجه المصلي في صلاته ويستمتع لقراءته ودعائه فاذا اقبل عليه بقلبه اقبل الله عليه واذا اعرض عن الله في صلاته وانصرف - [00:12:46](#)

عن الصلاة بالهموم والوساوس واشغال الدنيا انصرف الله صرف الله وجهه عنه ولهذا جاء في الحديث ان الله ينصب وجهه قبل وجه المصلي فاذا صليتم فلا تلتفتوا اذا صليتم فلا تلتفتوا - [00:13:10](#)

قيل لا تلتفتوا بوجوهكم الى غير القبلة وقيل لا تلتفتوا لقلوبكم الحديث يشمل هذا وهذا. لا تلتفت به لجسمك عن القبلة ولا تلتفت ايضا بقلبك عن مناجاة الله سبحانه وتعالى - [00:13:33](#)

لكن المعنى الاول وهو ان المراد بالوجه من جهة اظهر كما يقول شيخ الاسلام ابن تيمية وان كان محتملا للوجه الثاني ايضا فدل هذا الحديث على ان من اشتبهت عليه القبلة - [00:13:55](#)

تتحرى وصلى فصلاته صحيحة ولو تبين له بعد ذلك انه مخطئ سواء تبين له ذلك في وقت الصلاة او تبين له بعد خروج الوقت وسواء اجتهد عند الصلاة وتحرى او لم يجتهد ولم يتحرى وانما صلى - [00:14:14](#)

بدون تحرر هذا ما يدل عليه ظاهر الحديث مع الاية الكريمة وللعلماء في المسألة ثلاثة اقوال القول الاول ان من اشتبهت عليه القبلة وصلى فصلاته صحيحة. ولو تبين له الخطأ - [00:14:42](#)

في اثناء الوقت او بعد خروج الوقت وسواء اجتهد وتحرى او لم يجتهد ولم يتحرى هذا قال به طائفة من العلماء كالحنفية والكوفيين وغيرهم من الفقهاء القول الثاني ان من تبين له انه صلى الى غير القبلة - [00:15:05](#)

وجبت عليه الاعداء سواء تبين له ذلك في الوقت او بعده وسواء كان تحرى او لم يتحرى وهذا قول الامام الشافعي رحمه الله يقول لان استقبال القبلة واجب بيقين استقبال القبلة واجب بيقين - [00:15:29](#)

فاذا تبين له انه لم يستقبل القبلة لن تصح صلاته لفقدان الشرط وهذا الحديث ضعيف لا يعارض الاصل وهو وجوب استئصال القبلة بيقين هذا هو الاصل لا يعارض هذا الاصل حديث ضعيف - [00:15:53](#)

فنبقى على الاصل هذا قول الذي ذكر نسبه للشارح رحمه الله الى الشافعي القول الثالث انه اذا اشتبهت عليه القبلة وتحرى واجتهد وصلى فصلاته صحيحة ولو تبين له الخطأ بعد الصلاة - [00:16:15](#)

اما اذا صلى من غيرك حر ومن غير اجتهاد فان صلاته غير صحيحة لانه مفطر القول الثالث هو التفصيل بين من تحرى واجتهد وصلى على حسب اجتهاده فصلاته صحيحة وبين من - [00:16:41](#)

فطر واهمل ولم يتحرى ولم يجتهد فهذا لا تصح صلاته لانه غير معذور ولعل هذا القول هو الراجح لعل هذا القول هو الراجح وهو المذكور في كتب الحنابلة انه اذا اجتهد تتحرى - [00:17:02](#)

فانه يصلي بحسب اجتهاده لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها لكونه تعالى فاتقوا الله ما استطعتم. ولقول النبي صلى الله عليه وسلم اذا امرتكم بامر تأتوا منه ما استطعتم - [00:17:26](#)

فالصحيح التفصيل في هذه المسألة بين من اجتهد وتحرى وبذل وسعه مصلى بناء على غلبة ظنه صلاته صحيحة ولو تبين انه مخطئ بعد الصلاة اما من لم يتحرى ولم يجتهد فصلاته غير صحيحة. لانه مفطر - [00:17:47](#)

نعم رضي الله عنه لا يقرأ الحديث وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين والمعرض قبله اخرجه الترمذي رواه البخاري عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب - [00:18:13](#)

قبلة الله سبحانه وتعالى امر باستقبال المسجد الحرام. قال تعالى فولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم تولوا وجوهكم شطرا وكرر ذلك ثلاثة ثلاث مرات في سورة البقرة تولى وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم - [00:18:41](#)

فولوا وجوهكم شطرة وان الذين اوتوا الكتاب ليعلمون انه الحق للرب ومن حيث خرجت فولي وجهك شطر المسجد الحرام وانه للحق من ربك وما الله بغافل عما تعملون فمن حيث خرجت فولي وجهك شطر المسجد الحرام وحيثما كنتم فولوا وجوهكم فترة لان

لا يكون للناس عليكم حجة - 00:19:11

الا الذين ظلموا منهم فلا تخشوهم فامر سبحانه في هذه الايات لاستقبال المسجد الحرام بالصلاة فريضة او نافلة فدل على ان

استقبال المسجد الحرام في الصلاة شرط لشروط صحة الصلاة - 00:19:38

ولكن الحال يختلف بين من يرى الكعبة ويشاهدها وبين من هو بين من لا يراها ويحول بينه وبينها حائل او يكون بعيدا عنها لا يراها

فمن كان يرى الكعبة ويشاهدها - 00:20:04

فانه يستقبل عينها بجميع بدنه استقبلوا عين الكعبة بجميع بدنه فان صلى الى غير الكعبة او صار بعض بدنه الى الكعبة وبعضه

خارجا عن الكعبة لم تصح صلاته لانه يراها ويشاهدها وبامكانه - 00:20:31

ان يستقبلها يقينا واما من لم ير الكعبة فانه يستقبل الجهة التي فيها الكعبة يستقبل الجهة التي فيها الكعبة وهذا معنى قوله صلى الله

عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبله - 00:20:56

وهذا خطاب لاهل المدينة لانهم يقعون شمالي الكعبة القبلة بالنسبة لاهل المدينة ومن حاذاهم من اهل الشام واهل آ جهة الشمال الى

اخر الدنيا جهة الشمال الى اخر الدنيا يستقبلون ما بين المشرق - 00:21:20

الى المغرب. يعني يتوجهون الى الجنوب الذي فيه الكعبة وكذلك اهل الجنوب يتوجهون الى الشمال بين المشرق والمغرب اما اهل

المشرق واهل المغرب فتكون القبلة بالنسبة لهم لا بين الشمال والجنوب - 00:21:42

لان الجهات اربع في الجهات الاصلية اربع شمال جنوب شرط الله اكبر كاهل الجنوب والشمال يستقبلون ما بين المشرق اهل الشرق

والغرب يستقبلون ما بين الشمال والجنوب وهذا الذي امروا به - 00:22:09

هذا الذي امروا به فليس لي شرط ينفعه عن الكعبة ولم يرها ليس بشرط ان يصيب عينها. لان هذا متعذر هذا متعذر ولكن يستقبل

القبلة الجهة التي فيها الكعبة هذه قبلته - 00:22:36

وفي هذا تيسير من الله سبحانه وتعالى على عباده لانه لو طلب منه ان يستقبل عين الكعبة مطلقا ما صحت صلاة احد ولا استطاع

احد ان يصلي تشوف الكعبة وانت في الرياض ام في - 00:22:57

وقال في امريكا الله سبحانه وتعالى يسر على عباده وجعل استقبال الجهة التي فيها الكعبة كافيا ان صحة الصلاة وهذا من تيسير الله

سبحانه وتعالى على عباده فالانحراف اليسير لا يؤثر - 00:23:14

ما لم يستدبر الجهة لو استدبر الجهة بطلت الصلاة او صارت الجهة على جنبه صارت في جهة على جنبه لن تصح صلاته اما ما دام انه

مستقبلا للجهة التي فيها الكعبة - 00:23:40

فصلاته صحيحة ولو حصل عنده شيء من الانحراف اليسير لا بال بدنه متجها الى القبلة والى الكعبة ولو حصل انحراف يسير

يغتفر للبعد والمشقة اما اذا صارت الجهة التي فيها الكعبة الى جنبه او الى ظهره - 00:23:58

فصلاته غير صحيحة انحرافه والان في هذا الوقت حصلت وسائل تساعد على معرفة القبلة ووسائل تساعد البوصلات تساعد على

تحديد القبلة ولو لم يكن تحديدا يقيني لكنها تقرب تقرب الاتجاه وتساعد - 00:24:21

فاستعمال هذه الالات الاستفادة منها شو الام طيب ولهذا الان المساجد اذا تريد بناء مسجد فلا بد ان تحظر الجهة المسؤولة وتحضر

الالات ويحضر الخبراء في الجهات ويحددون القبلة حدود القبلة - 00:24:51

هذا من حيث الامكان اما اذا وجد وقت او جماعة او ناس ما عندهم الخبرة ولا عندهم الاف الحمد لله يستقبلون الجهة يستقبلون

الجهوي يجعلون المسجد على الجهة ويكفي هذا والحمد لله - 00:25:15

ولا جعل عليكم في الدين من حرج هذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم ما بين المشرق والمغرب قبله. نعم وعن عامر بن ربيعة

رضي الله عنه قال قلت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي على على راحته شيخك ربه - 00:25:30

متفق عليه وكان اذا سافر شراب يتطوع استقبال القبلة فكبر ثم صلى حيث كان وجهه ركاب واسناده حسن وهذا ايضا من تيسير الله

عز وجل اولا ان الله جعل ما بين المشرق والمغرب قبله - 00:25:57

هذا من التيسير وثانيا ان المسافر اذا اراد ان يتنفل ويتهجد بالليل او بالنهار يصلي نافلة وهو يسير في الطريق لا يتمكن انه ينزل ويصلي على الارض ويسجد ويركع للقبلة ويتجه للقبلة - [00:26:26](#)

فلا يقطع عن السفر ويبقى عن المشي فهو بين امرين اما ان ينحرم السير واما ان ينحرم اه التطوع والنافلة فالله يسر له وجمع له بين الامرين جمع له بين السير - [00:26:49](#)

وبين التنفل في سر له سبحانه وتعالى فاباح له ان يصلي الى حيث اتجه في سفره شمال او جنوب او شرق او غرب يصلي وهو على مركوبه على راحلته او على - [00:27:06](#)

ترسه او على شماله يصلي حيث توجهت به راحلته ويسقط عنه الركوع والسجود على الارض يكتفى بالايمان يومي بركوعه وسجوده وهو على الراحلة يجعل القليلة للسجود اخفض من الايماء للركوع هذا من تيسير الله عز وجل لعباده. واتاحة الفرصة لهم - [00:27:27](#)

للتزود من الخير فالنبي صلى الله عليه وسلم كان في سفره يصلي على راحلته اينما توجهت به وكان صلى الله عليه وسلم يومي بالركوع والسجود لكن هذا في النافلة اما في الفريضة - [00:27:54](#)

فلم يكن يفعل هذا صلى الله عليه وسلم الا في حالة واحدة جاء بها الحديث وهو انه صلى الله عليه وسلم انتهى الى مضيق كان في سفر هو واصحابه وانتهى الى مضيق - [00:28:16](#)

والسما من فوقهم والبله من تحتهم يعني المطر من رب السماء المطر ينزل من فوقهم والارض تمشي ماء حضرت صلاة الفريضة امر النبي صلى الله عليه وسلم المؤذن فاذن الراحلة ثم امره فاقام وهم على الرواحل ما نزل احد - [00:28:34](#)

ثم تقدم صلى الله عليه وسلم براحلته وصلى بهم على الراحلة يومي بالركوع والسجود ففي هذه الحالة اذا دعت الحالة الى الصلاة على صلاة الفريضة على الراحلة فلا مانع من ذلك - [00:28:53](#)

اما اذا لم يكن هناك ضرورة الا يجوز صلاة الفريضة على الراحلة اذا عرفنا ان استقبال القبلة شرط لصحة الصلاة مع القدرة والامكان ويستحلى من هذا احوال استثنى من هذا - [00:29:12](#)

احوال اولها الذي لا يستطيع استكمال القبلة لكونه مريضا على سرير ولا احد وجهه لاه علمه وجهه للقبلة وهو متجه الى غير القبلة ويبي يخرج وقت الصلاة هذا يصلي على حسب حاله ولو كان الى غير القبلة - [00:29:34](#)

صلي على حسب حالهم ولو كان الى غير القبلة ولا يترك وقت الصلاة يخرج وهو ما صلى قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم وكذلك المخلوق المصلوب والعياذ بالله لو واحد سلب - [00:29:56](#)

يعني اسر على عمود ولا على خشبة ووجهه الى غير القبلة هذا ما يستطيع يصلي وهو على حسب حاله اذا حانت الصلاة يصلي الى اي جهة كان قوله تعالى فاتقوا الله - [00:30:12](#)

ما استطعتم وكذلك المطلوب مطموع لي في مكان ما يدري وين وين الجهاد والعياذ بالله في مكان مقفل ومغلق فلا يدرون الجهات لم يعرف الشمال من الجنوب ومن شرط من الغرب ولا احد يبي ينتهي - [00:30:28](#)

افرض انه مسجون في مكان منعزل ما ولا يدري عن الجهاد يصلي على حسب حاله يصلي على حسب حاله صلاته صحيحة. لانه عاجز عن الاستقبال وما عاجز عنه يسقط لا واجب مع عجز ولا ضرورة ولا حرام مع ضرورة - [00:30:50](#)

لا واجب مع عجز ولا حرام مع ضرورة قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم الحالة الثانية في حالة شدة الخوف اذا كان الانسان هاربا من عدو او من خطأ او من سيل او من سبأ - [00:31:11](#)

هارب الخطر وراءه يجري وهو هارب ولو وقف او استقبل القبلة ادركه العدو او ادركه السيل وحالة الصلاة يبي يخرج وقتها يصلي على حسب حاله الى اي اتجاه هو هارب اليه - [00:31:33](#)

لقوله تعالى فان خفتم فرجالا او ركبانا حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقولوا لله قانتين فان خفتم فرجالا او ركبانا. يعني اذا اشتد الخوف وكان لا يمكن للانسان يصلي الى القبلة - [00:31:55](#)

فانه يصلي على حسب حاله الى الجهة التي هو هارب اليها سواء كان راكبا او كان ماشيا يمشي او يركض مستقبل القبلة او غير

مستقبلها. صلي هذه الثكنات حالة مستثناة - 00:32:16

حالة شدة الخوف في الحالة الرابعة هذه الحالة التي مرت بنا حالة التنفل في السفر الحالة الرابعة حالة التنفل في السفر فان الانسان يتنفل وهو يسير على راحلته سواء كان متجها الى القبلة او غير متجه - 00:32:35

وكذلك في في الفريضة كما جاء في الحديث اذا كانت الارض ماء والسما مطر ينزل فانهم يصلون على الرواحل لكن يستقبلون القبلة في هذه الحال لانهم واقفون واقفون غير غير سائرين - 00:33:02

فهذه الاحوال الاربعة مستثناة يبقى او ثلاث وثلاث الا اربع اربع حالة العجز عن استقبال القبلة لاسر او او صلب او قمرها الحالة الثانية حالة شدة الخوف في الحالة الثالثة حالة التنفل - 00:33:21

في السفر نعم فلا حلق ثلاث حالات طيب يرد علينا الان المراتب الان اختلفت مراكب الان سيارات وطائرات وبواخر فما الحكم اذا حاوت الصلاة قالوا هذه ما ما فيها اشكال هذه مثل المنازل هذه مثل المنزل - 00:33:56

جالس في حجرة فتصلي الصلاة بجميع شروطها مستقبلا القبلة وتصلي واقفا وتركع وتسجد على ارضية المركوب هذا. طائرة ولا سيارة ولا ولا باخرة او سفينة تصلي تسجد على ارضيتها وتقف تصلي وانت واقف - 00:34:23

تستقبل القبلة لان هذا لا يتعارض مع مع السلامة المراكب الحديثة الان صارت مثل المنازل الا انها منازل تسير فتصلي فيها كأنك في منزل لكن لو قدر انه تعذر عليك تصلي في الطائرة قدر انه تعذر عليك تصلي في مكان تتمكن فيه من الوقوف - 00:34:48

والركوع والسجود على الارض ثم لا تمكن لان الطائرة مزحومة او انهم منعوك من الصلاة في مكان خال من الكراسي ولا علمت الا كرسيك فهنا تنظر ان كان هذه الصلاة يمكن جمعها الى ما بعدها كالظهر مع العصر المغرب مع العشاء - 00:35:17

وانت ستنزل في وقت الاخيرة والصلاة الاخيرة فان توفر الاولى وتصليها مع الثانية اذا نزلت في مطار اما اذا كان سيستمر الطيران لان بعض الطيران يستمر اربعة عشر ساعة بعض الطيران يستمر خمسة عشر ساعة واكثر - 00:35:44

يجي على الصلوات يجعله ليل ونهار وانت في الجو ولا يمكنك تصلي على الصفة الكاملة انت تصلي على الصفة التي تستطيع تصلي على كرسيك اذا لم تتمكن الا من كرسيك صلي عليه - 00:36:03

حسب استطاعتك فتومى بالركوع والسجود وان استطعت استقبال القبلة فاستقبلها وان لم تستطع ليسقط عنك المهم انك تصلي على حسب حالك لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها فاتقوا الله ما استطعتم - 00:36:22

اما انك تترك الصلاة هذا لا يجوز لا تترك الصلاة لابد تصلي على حسب حالك ويسقط عنك ما لا تستطيعه نعم وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الارض كلها مسجد الا المقبرة - 00:36:42

الترمذي وله عند وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم نهى ان يصلى عن سبع مواسم المزيلة والمجزرة والمقبرة وهو قارئة الطريق والحلال ومعاقل الابل وفوق ظهر بيت الله تعالى. رواه الترمذي - 00:37:08

وعن ابي هذان الحديث ان فيهما شرط في شروط صحة الصلاة وهو اجتناب النجاسة وجوب اجتناب النجاسة في البقعة كلاب النجاسة في البقعة واجتناب النجاسة بالثياب والبدن لا يصلي الانسان - 00:37:30

في مكان النجس لا يصلي الانسان في ثوب النجس لا يصلي الانسان وعلى بدنه نجاسة. اذا كان بإمكانه ان يزيل هذه النجاسة وهذا ما يعبرون عنه بقوله الاجتناب النجاسة في بدنه وثوبه وبقعته - 00:37:58

تناول النجاسة في بدنه وثوبه وبقعته البقعة هي المذكورة في هذين الحديثين نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة من سبعة مواضع المزيلة والمجزرة والمقبرة والحمام قارعة الطريق آ - 00:38:21

فوق آآ ومعاقل الابل فوق ظهر بيت الله الحرام. هذي كم هذي سبعة مواطن لكن هذا الحديث ضعيف كما قال والنبي صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح الذي مر - 00:38:50

في كتاب الطهارة ان كنتم تذكرون مرة حديث جعلت لي الارض مسجدا وطهورا وهو حديث صحيح يدل على ان الارض كلها تجوز الصلاة فيها وهذا الحديث يستثني منها هذه المواطن - 00:39:11

فهل يكون مخصصا للحديث الصحيح وهو ضعيف؟ لا لا يكون مقصر لكن هذا الحديث وان كان ضعيفا فله شواهد فقد جاء النهي عن بعض ما ذكر فيه في احاديث صحيحة - [00:39:32](#)

فله شواهد تقويه فبمجموعها تكون الحديث حسنا ويصلح للتخصيص لا بمفرده ولكن بمجموع ما ورد بمعنى من الاحاديث فيستثنى من الارض يكون الاصل في الارض الطهارة وصلاحياتها للصلاة الا انه يستثنى منها هذه المواطن. تنبهوا لها - [00:39:51](#)

اولا المزبلة وهي موضع الزبالة. التي يجمع الناس فيها زبالاتهم ومخلفات بيوتهم يمكن تسميها الكناش ها او الكناشة يعني لا يصلى فيها لانها مظنة النجاسة لانها مظنة النجاسة لان هذه المخلفات وهذه - [00:40:23](#)

الفضولات مظنة ان يكون فيها نجاسة فلا يصلى فيها المجزرة المجزرة المراد بها مكان جزر بهيمة الانعام الابل والبقر والغنم لا يصلى بالمجزرة محل الذبح يعني ما هو بالمجزرة محل بيع اللحم - [00:40:49](#)

اللي تسمونه ايش؟ المقصب ها؟ لا المراد به المجزرة محل الذبح محل الذبح لا محل بيع اللحم فمحل الذبح لا يصلى فيه لماذا لانه ينتجس بالدم المسفوح الدم المسفوح الذي يخرج وقت - [00:41:15](#)

او يخرج من اوداج الذبيحة هذا نجس فينجس المكان فلا يصلى في المجزرة من اجل ذلك لانه يتلوث بالدم المسفوح الذي يخرج من الذبائح واقتربتها المقبرة يعني صحت الاحاديث بل يقول الحافظ بن حزم رحمه الله تواترت - [00:41:38](#)

الاحاديث النهي عن الصلاة في المقبرة فلا يجوز ان يصلى في المقبرة لا صلاة فريضة ولا صلاة نافلة الا صلاة الجنازة يجوز ان يصلى على الجنازة في المقبرة. لان النبي صلى الله عليه وسلم فعل ذلك - [00:42:05](#)

هذا خاص بالجناز فقط اما الصلاة غير جنازة الا يجوز ان يصلى في المقبرة سواء في وسط القبور او على جانب من المقبرة مما يحوسه حائش المقبرة. كل ما يحوسه حائش المقبرة - [00:42:25](#)

لا يصلى مكان يسمى مقبرة فلا يجوز ان تصلي لي ولو في مكان خال من القبور ما الحكمة في ذلك الحكمة ان هذا من وسائل الشرك الصلاة في المقبرة من وسائل - [00:42:43](#)

الشرك لانه اذا صلى وهو لا يريد الصلاة الا لله ولا يدعو الا الله لا في صلاته عند القبور وسيلة الى ان ان تعبد القبور والشرع جاء بسد الذرائع والطرق المفضية الى الشرك. ولعن صلى الله عليه وسلم الذين يتخذون القبور مساجد - [00:42:59](#)

لعن الذين يتخذون القبور مساجد يعني مصليات. سواء كان مبنيا عليها او غير مبني مهوب لا يعني يكون المسجد النبوي المصلى يسمى مسجد ولو لم يبنى كما قال صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض - [00:43:27](#)

مسجدا فمكان الصلاة يسمى مسجدا ولو لم يكن مبنيا فمعنى قوله لا تتخذوا قبور مساجد يعني مصليات. واذا بني مسجد على القبر فالامر اشد وفيه تشبه بالنصاري الذين يبنون الكنائس على القبور - [00:43:44](#)

واذا لم يبنى فالتنهي باق والعلة موجودة وهو وانه وسيلة الى الشرك واذا رآك العوام والجهال صلي عند قالوا ما صلى عندها الا لانها يستجاب الدعاء فيها والموتى ينفعون ويضرون فتصرف قلوبهم على طول الى القبور - [00:44:07](#)

كما هو مشاهد الان من الاستغاثة بالاموات والذبح للهوات والنذر للاموات. كل هذا وقع لما خالفوا امر الرسول صلى الله عليه وسلم وصلوا عند القبور وبنوا المساجد على القبور واول من احدث هذا في الاسلام الشيعة قبحهم الله. الشيعة الفاطميون هم اول من احدث البناء على القبور في الاسلام - [00:44:27](#)

فقلدهم جهلة المسلمين من الصوفية وغيرهم ولا حول ولا قوة الا بالله وهذا بعد القرون المفضلة هذا حدث بعد القرون المفضلة لان الشيعة صار لهم سلطة على بعض بلاد المسلمين كالمغرب ومصر - [00:44:53](#)

والشام فبدأوا المساجد على القبور ولما زالت دولتهم صار لهم من المسلمين من الصوفية والخرافيين من سار على منهجهم والعياذ بالله فאלلة في الصلاة عند القبور هي سد وسيلة الشرك - [00:45:13](#)

وحماية جناب التوحيد كما درستهم هذا في كتاب التوحيد وليست العلة ما يقوله بعض المتفكها ان العلة مظنة النجاسة. القبور ما فيها نجاسة القبور ما هي نجاسة؟ منين تجيها النجاسة - [00:45:37](#)

ارض يكشف وارطي يظربها السيل يظربها الشمس ما فيها نجاسة اليست العلة مظنة النجاسة؟ بل العلة اعظم من ذلك. العلة خوف
الشرك لله عز وجل ويشمل هذا القبور الكثيرة والقبور القليلة. حتى ولو كان قبرا واحدا - [00:45:57](#)
لا يصلى عنده ولو كان ما فيه الا قبر واحد ما يصلى عنه لان كل واحد العلة واحدة سواء صلى عند قبر او عند قبور العلة وهي ان
وسيلة الى الشرك موجودة - [00:46:20](#)
لا سيما اذا كان هذا القبر قبرا رجل صالح او لنبي من الانبياء او لعالم من العلماء او لوجيه من الوجهاء الذي الذين يعظمهم الناس فان
الفتنة بهم اشد فالعلة هي المحافظة على عقيدة التوحيد - [00:46:33](#)
والابتعاد عن الشرك وعن مشابهة النصارى الذين يتخذون قبورهم قبور انبيائهم مساجد الحمام المراد بالحمام المكان المعد الى
السباحة يكون فيه ماء ماء حار كانوا يتخذون الحمامات في الامصار ما هو بالحمام المعروف الان اللي هو محل قضاء الحاجة
والوضوء لا هذا ما هو بحمام هذا حش - [00:46:54](#)
هذا يسمى بالحش محل قضاء الحاجة محل التبول ولا والغاية هذا يسمى حش اما المحل المعد للتنظف والسباحة والبخار يكون فيه
بخار يستحمون فيه من اجل الاستشفاء به يعالجون به - [00:47:32](#)
الاعصاب يعالجون به الاجسام في البخار وبالماء الحار وبالجلوس فيه مدة محددة هل هي الحمام لا يصلى فيه نهى النبي صلى الله
عليه وسلم عن الصلاة فيه. يعني بداخله. صلى في داخله - [00:47:54](#)
لماذا؟ قالوا لانه موضع كشف العورات وما فيه نجاسة واضحة لكن موضع كشف العورات لانهم يخلعون ثيابهم في من اجل الاستحمام
هو موضع كشف العورات ولا يؤمن ان يكون فيه نجاسة - [00:48:14](#)
لا يؤمن انه يحصل فيها ايضا نجاسة فهو موضع لا يصلح للصلاة فيه هذا الحمام سارعة الطريق المراد به ما وسمته الاقدام من الارض
قارعة الطريق ما وسمته الاقدام في ذهابها ورجوعها بل تسمى الجادة الجادة المعروفة - [00:48:33](#)
الجادة لا يصلى فيها نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة فيها قيل لانها مظنة النجاسة لانها تمر فيها الحيوانات والحمير وتبول
فيها وتروث فهي مظنة النجاسة ولان المصلي فيها يحتجزها على المارة ايضا - [00:49:03](#)
الا اوقف يصلي فيها يحتجزها على الماء او يكون هو عليه خطأ من مما يأتي يمر معها يشوش عليه صلاته فنهى عن الصلاة في قارعة
الطريق معاقل الابل معاقل الابل المراد مكان اجتماعها - [00:49:26](#)
مكان اجتماعها للورد المكان الذي تجتمع فيه للورد او للمبيت المكان الذي تجتمع فيه الابل للورد او تجتمع فيه للمبيت هذا لا يصلى
فيه لنهي النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك - [00:49:48](#)
لكن ما الحكمة الابل طاهرة ابوالها طاهرة وارواتها طاهرة فما الحكمة من نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الصلاة في معاصم الابل
بعض العلماء يقول الحكمة غير ظاهرة تعبدية - [00:50:07](#)
مهور لازم انا نعرف الحكمة المهم ده صح الدليل عملنا به ولو لم نعرف الفتنة ان عملنا ان عرفنا الحكمة فيها ونعمة وان لم نعرفها فلا
يتوقف العمل على معرفتها - [00:50:23](#)
وهنا لم نعرف الحكمة فيكون هذا من التعبديات وقيل بل الحكمة معروفة وهو ان الابل نهى عن الابل اكل لحمها ينقض الوضوء.
اليس كذلك؟ سبق لنا ان اكل لحمها ينقض الوضوء - [00:50:38](#)
وكذلك الصلاة في معاقبها لا تصح لماذا؟ لخاصية فيها خاصة في الابل لانها فيها شدة وفيها قسوة وفضة فلهذا نهينا عن اكل اللحوم
عن نهينا عن اه امرنا بالوضوء. ولهذا امرنا بالوضوء في اكل لحومها. لان - [00:51:00](#)
كلاها يتأثر باخلاق الابل فاذا توضحاً فان الماء يطفئ هذا الشيء يطفئ هذه الشرارة وهذه الغلظة الماء يطفئها لان الشدة
والغلظة من الشيطان والماء يكثر كيد الشيطان الوضوء - [00:51:28](#)
فكذلك الصلاة في معاقبها لانها تؤثر في هذا المكان وربما تأتي والانسان يصلي فيكون عليه آآ خطر منها فلذلك نهى عن الصلاة في
معاقل الابل كما امر بالوضوء لنفخ لحوا بها - [00:51:48](#)

الموضع الاخير فوق ظهر بيت الله يعني الكعبة هذا لم يرد دليل مؤيد النهي عن الصلاة فوق ظهر الكعبة. والحديث هذا ضعيف فيقول في الصلاة في الكعبة وفي وعلى ظهرها - [00:52:10](#)

العقل الصحة والحمد لله الاصل الصحة وقد صلى النبي صلى الله عليه وسلم في داخل الكعبة عام الفتح دخل صلى الله عليه وسلم فتحت له الكعبة ودخل وصلى فيها وتجول فيها وذكر الله في ارجائها و - [00:52:30](#)

ومسح ما كان على جدرانها من الصور وغسله طهرها عليه الصلاة والسلام فالصلاة في الكعبة او على ظهرها لم يصح دليل في المنع منه والحمد لله رب العالمين نعم بسم الله الرحمن الرحيم - [00:52:51](#)

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين فضيلة الشيخ ما حكم صلاة النافلة في السفر؟ شهر التنقل ام لا الافضل التنفل الذي الذي لا يصلى من النوافل في السفر الرواتب. الرواتب التي مع الفرائض - [00:53:20](#)

هذه لا تصلى لا قبلها ولا بعدها الا راتبة الفجر راتبة الفجر لا تترك. يا حظرا ولا سفرا. اما الرواتب التي مع الظهر الرواتب التي الراتبة التي مع المغرب التي مع العشاء هذه لا تصلى لمن يقصر الصلاة - [00:53:47](#)

الذي يقصر الصلاة لا يصلي الراتبة التي قبلها او بعدها اما التهجيد في الليل والوتر فانه لا ينبغي تركه. تهجد الانسان ان كان نازلا يتهجيد عاديا وان كان راكبا فكما سمعتم - [00:54:08](#)

تهجد على راحلته تهدد لا يترك لا نعم يقولون هذا من باب الاستحباب انه توجه براحلته عند التحريم لا مراحل الوجه تبقى بالراحلة بالدرج ها لا تركب الرحمة الا في الشام. نعم - [00:54:28](#)

اذا رفع الانسان نجاسة ظهر الخل فكيف يفعل؟ وهل يبني على صلاحه ام يأويها؟ اذا ايش اذا وقع على الانسان نجاسة وهو يصلي فكيف يفعل وهل يبني على صلاته ام يقضيها - [00:55:01](#)

هذا يقولون اذا اذا وقع عليه نجاسة ان امكنه ان يتخلص منها فانه يتخلص منها ويستمر في صلاته ولا تضره فرضنا انه اصاب بفطرته ولا دشته يستطيع يخلعها تخلع الفترة ولا يخلع البشت يصلي يستمر في صلاته - [00:55:20](#)

او اصاب نعليه او شرابه يستطيع انه يخلعها ويستمر في صلاته. لان النبي صلى الله عليه وسلم لما علم ان هذا يأتي ان شاء الله لما علم ان في كفيه نجاسة خلعها او في نعليه خلعها - [00:55:41](#)

فاستمر في الصلاة فاذا امكنه ان يتخلص منها يتخلص ويستلم اما اذا لم يمكنه التخلص منها فانه يخرج من الصلاة يخرج من الصلاة ويزيل النجاسة ويستأنف الصلاة من جديد نعم - [00:55:59](#)

فضيلة الشيخ لا يدري لا يدري الجهة ولا يغلب على امه جهة معينة ان يصلي الى من جهة مثل الظهر الى الجهة والعصر الى جهة ان يتخذ له قبلة ثابتة تحرى تحرى ويصلي كل الصلوات على - [00:56:15](#)

على تحريه يصلي والحمد لله على حسب حاله وما يعرف وشلون يتحرر وهو ما يعرف الجهاد في مكان مظلم مغلق يصمت اعي في الجهاد الا ان كان معه الة موصلة - [00:56:35](#)

تدل على الجن ان يستعملها اما اذا كان ما عنده ما يستطيع يعرف الجهة ولا يميز بين الجهات يصلي على حسب حاله نعم فضيلة الشيخ هناك عمال يسكنون داخل حوش المقبرة ما حكم صلاتهم داخل مساكنهم - [00:56:52](#)

والله هذا فيه اشكال وهو جرى فيه بحث الحقيقة لكن يقولون ان مسكنهم منعزل عن المقبرة منعزل عن المقبرة وبقاؤه من اجل الحاجة لانهم عمان وان يسكنون ومسجدهم يكون عندهم - [00:57:11](#)

ارفق بهم ولكن ينبغي انه يفصل ينبغي ان مسكنه ومسجده يفصل عنه المقبرة اجعل صورة بينه وبين المقبرة ويزول الاشكال لا فضيلة الشيخ لقاكم حفظكم الله ان سبب النهي عن الصلاة عند القبور من اجل انها من اجل انها وسيلة الى الشرك - [00:57:29](#)

فعلى هذا نقول الصلاة عند القبور حرام لكن الصلاة صحيحة لكن فاعلها يأثم الصلاة غير صحيحة الصلاة عند القبور غير صحيحة لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عنها. والنهي يقتضي الفساد - [00:57:53](#)

كيف تكون صحيحة وهي صلاة منهي عنها لا تكن صحيح نعم فضيلة الشيخ في الحديث الاول لعامر ابن ربيعة رضي الله عنه حديث

ضعيف يرجو توضيح واحد وكيف لا والاحاديث تقويه - 00:58:11

يقولون لان فيه راويا ضعيفا فيه راو ضعيف في سنده فكان من اجله الحديث ضعيف وبعضهم يقول له شواهد له شواهد مثل قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم من قوله تعالى فاينما تولوا فثم وجه الله - 00:58:31

هذه تشهد لمعنى الحديث وان كان ضعيفا. نعم فضيلة الشيخ احيانا نصلي في الصحراء ونجد في مصلانا اتى بها السيل فهل تصح الصلاة في هذا المكان؟ لا بأس بذلك في ان هذا لا يعد من معاقل الابن ولو كان فيه بعض من الابن او بعير مر. مر بعير مع هذا المكان وسقط منه ضع ما هو برهان - 00:58:56

ما هو بمعقل المعطن هو المكان الذي تجتمع فيه الابل وتمكث في تتردد عليه اما مجرد بعير في الارض او بعير الماء او ابل ماشية حصل منها بعض في الصحراء هذا ما يؤثر وليس ما يعد هذا معقل نعم - 00:59:23

فضيلة الشيخ مما ابتلينا به حدود هذه القبور في كثير من المسائل في بلادنا بل اغلب هذه المساجد بها هذه القبور واذا تركنا هذه المساجد واحمها انقطعت الدعوة الى الله التوحيد لهؤلاء الناس والصغار هل يجوز الصلاة - 00:59:45

هذه المساجد مع وجود هذه القبور لا علاقة بين الدعوة الى الله والصلاة. الصلاة تصلون في مكان او في مسجد خال من القبور وتجون يتكلمون في هذه المساجد تجون وتلقون المحاضرة تلقون الدرس وتلقون النصيحة - 01:00:07

اما الصلاة تصلون في مكان ليس فيه قبر. نعم. فضيلة الشيخ هل هناك قول في نشر ضعيف الفجل اثناء الوضوء قياسا على المسك وارجو التوفيق. لا اعلم هذا يعلم ان الشيعة هم اللي يقولون يمسح على اه - 01:00:25

يمسح على القدم ولا يغسل اهل السنة فهم متفقون على وجوب غسل الرجلين وانه لا يمسح الا اذا كان عليه محاييل في الخفاف والجوارب السميكة نعم لو بقي اي شيء ولو قليل لم يصح الوضوء لان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا - 01:00:47

في قدمه لمعة لم يصبها الماء فامر ان يحسن وضوءه نعم لا اله الا الله لا فضيلة الشيخ لماذا خصصنا حديث جعلت لي الحرب مسجدا وظهرنا بحديث ابن عمر نهى ان يصلى عن سبع مراتب واعتبرنا جميع هذه المواطن ان الصلاة - 01:01:14

جميع هذه المواطن الا الصلاة فوق ظهر بيت الله. فلماذا بجميع تلك المواطن الا هذا المواطن مع انها ازواج هذه المواطن في حديث واحد ان صح في الحديث احتفظنا جميعا - 01:01:46

هذا ما يلزم الحديث ورد في سبعة مواطن وهذه المواطن وردت بها ادلة اخرى الا فوق ظهر بيت الله ما ورد ما يؤيد لا يؤيده هالجزئية هذي ما ورد ما يشهد لها - 01:02:07

هو الحديث الذي ورد بها ضعيف فلا فلذلك بقيت على الاصل بقيت على الاصل اما ما قبلها خرج عن الاصل بادلة اخرى ولا يلزم ان الحديث لازم يرد جميع ولا يقبل جميع لا يقبل منه ما - 01:02:23

تقبل منه ما له شواهد يقبل منه ما له شواهد ويرد منه ما ليس له شواهد. اذا كان ضعيفا. من قال انه لازم يقبل الحديث جميع ولا يرد جميع؟ ما قال هذا. نعم - 01:02:43

فضيلة الشيخ الناس الناس الان في اقصى العرب وخاصة امريكا الشمالية يحدث عندهم رد في الجهة ليس قدرتهم بين الشمال والجنوب ولكن منهم من يقول الى الشمال والجنوب ولكن مع اهل المشرق - 01:02:55

ولكم اخر يقول مع اهل المغرب حيث يعتمدون في رؤية الارض. ولا توجد عندهم جهة مسؤولة فهم يعتمدون على الاية اذا صلى هل يعتمدوا؟ هل يعتمدون على الالة اذا صلى في بيته؟ قال يعتمدون ما يوجد في المساجد هناك في القبلة - 01:03:16

دخلنا في المسجد التي تحترق القبلة هناك اختلاف نظرة الناس فالامر واضح ولله الحمد الامر واضح يصلون الى الجهة التي فيها الكعبة وكل اللي في ورعه وكل اللي في على وجه الارض يعرفون وان تقع وان تقع مكة. يعرفون الجهة التي فيها مكة - 01:03:36

وارض الحجاز لا ينكر هذا الا واحد ما يدري والا اهل الخبرة واهل الجغرافيا واهل الاليات المعروفة واهل بوصلات ولذلك الطائرات الان لا تظيع تجي متوقع في جدة تجي من امريكا او من اين؟ لانهم يعرفون الاتجاه - 01:04:00

الامر ميسر ولله الحمد نعم فيه هناك من الجهال اللي يدعون التعالم بلغنا ان فيه ناس يشوشون على الناس في القبلة ويبطلون صلاته

وحصل بينهم نزاع وربما ضرب في بعض الاحيان - [01:04:21](#)

لان في مخرفون هناك وفي ناس فاسدوا العقيدة يريدون يشوشون على اهل السنة فلا يلتفت اليهم يصلون على الجهة والحمد لله
واذا كان هنا مساجد مبنية يعتمدونها ويصلون والجهة لا يب خفية ولله الحمد - [01:04:36](#)

ولا احد يخفى عليه الاتجاه تجاه موقع مكة المشرفة من الى الارض في اي مكان نعم فضيلة الشيخ اللي يصلي الى جهة ليست فيها
الكعبة ينكر عليه صلاتك باطلة لانك منحرف عن الجهة التي امر بها النبي صلى الله عليه وسلم - [01:04:56](#)

لكن كما ذكرت لكم في ناس يشوشون اما عن جهل واما عن آاه تغرب يريدون يشوشون على اهل السنة فهؤلاء لا يلتفت اليهم لا
الى الجهال ولا الى المغرضين - [01:05:23](#)

نعم فضيلة الشيخ بين انه لا يصح الصلاة فوق صف الكعبة والعلة لانه يكون غير متجه متجه الى القبلة فما جوابكم؟ هذا اذا كان
يصلي عند الجدار عند جدار السطح او فوق السطح - [01:05:40](#)

فانه لا يكون امامه شيء من الكعبة. اما اذا كان يصلي في وسط سطح الكعبة لا شك انه امامه اه الكعبة من جميع الجوانب هواءها
يكفي هوائها يكفي ولذلك صحت في الطائرة وصحت على جبل ابي قبيس وهو يرفع من الكعبة استقبالا للهوى نعم - [01:06:02](#)

فاذا كان المصلي على ظهر الكعبة متفرقا منها. ولا امامه الا الجدار. فهذا يقولون لا تصح صلاته لانه لا يستقبل شيئا منه اما اذا كان
يصلي في وسطها او في داخلها فلا بأس لانه يكون مستقبلا لهوائها او لجدارها نعم - [01:06:23](#)

فضيلة الشيخ رجل شرس الطباع دائما يضرب زوجته ويشير معاملاتها ومرة اغضبها وذهبت عند اهلها فلما عاد التوبة جامعها اربع
ايام في نهار رمضان خفت المرأة ان تمتنع منه مقاصد ان يريد ان هذا جهله معها - [01:06:43](#)

والان خلقت منه وتساءل هل يلزمها كفارة؟ وهل هي في حكم مكروهة؟ واذا عجزت عن الصيام لانها الان ذات زوج رجل شرك الطباع
دائما من اسباب الرجل بس وش اللي حصل - [01:07:05](#)

اللي حصل مع المعروف اما انه شرس وانه كذا وانه كذا هذا معنى منه. نعم رجل جامعة البحار اربعة ايام في عام رمضان ايه هذا
المقصود المرأة ان تمتنع منه مخافة ان يضربها - [01:07:24](#)

والان خلقت منه وتساءل هل يلزمها كفارة؟ نعم. اذا كانت اه مكروهة اذا هدها بالظرب تخشى اللي يضربها بالضرب وينفذ ما يقول فهي
مكروهة ليس عليها شيء يكون الكفار عنه هو - [01:07:40](#)

كفارتها تكون عليه هو. هذا الذي اكرهها اما اذا كانت ما هي مكروهة فان عليها الكفارة عن كل يوم صيام شهرين متتابعين عن كل يوم
اذا كانت ما هي مكروهة. اما اذا كانت مكروهة كما تقول فان كفارتها تكون عليه - [01:08:00](#)

تكون في ذمته نعم فضيلة الشيخ العلة من النهي عن الصلاة عند القبور ها اذا اذا اتخذ هذه العلة تجاوز الصلاة عندها لا تنتهي هذه
العلة هذه ما تنتهي الى يوم القيامة من قال انها تنتهي؟ ما هو بصحيح - [01:08:19](#)

لعله باقية ولازمة ما تنتهي. نعم. فضيلة الشيخ اذا كان شخص يقود سيارته وهو مسافر فاذا اراد ان يتمثل فكيف يؤمن بيومه
برأسه لانه لا بد ان يشاهد الطريق - [01:08:39](#)

يؤمن بقدر ما يستطيع ما هو لازم انه يوم ايمان يحول بينه وبين رؤية الطريق يومي ولو ايماء خفيفا على قدر على قدر الاستطاعة.
نعم فضيلة الشيخ نشاهد بعض الناس يصلون في الطرق الدائرية داخل المدينة فما حكم هذه الصلاة؟ وان تؤدي شواطى البحار الان

مثل الحمام - [01:08:56](#)

فلا يصلى فيها الاصل صحة الصلاة الاصل صحة الصلاة قوله صلى الله عليه وسلم جعلت لي الارض مسجدا وطهور وكل ما مكان
ظاهر تصح الصلاة فيه سواء كان على حادث آا الطرق السريعة او على شواطى البحار - [01:09:21](#)

لكن الفقهاء ذكروا ان المواضع المخصصة للمعاصي والفواحش المخصصة للمعاصي والفواحش لا يصلى فيها مثل مكان فيه تصاوير او
محل تصوير استوديو تصوير لا يصلى فيه لان هذا مخصص للمعصية - [01:09:42](#)

او منصوبة في الصور على الجدران المعلقة لا يصلى فيه لان هذا فيه تشبه بعبد الصور عبدة الاصنام او مكان معد لشرب الخمر

والعياذ بالله او للزنا او لحتى قالوا المحلات المعدة - 01:10:02

للسفاهة والغيبة والنميمة لا يصلى فيها لانها امكنة معاصي ولا يصلى فيها ولعل هذا من باب القراءة ما هو من باب التحريم من باب الكراهة نعم فضيلة الشيخ كيف نرد على من يستدل بالاية فثم وجه الله على ان الله في كل مكان - 01:10:20

هذا باطل يرد عليه لان هذا باطل. هذا مذهب الحلوية. وهو كفر. مذهب الحلوية كفر الله جل وعلا في العلو الله جل وعلا في العلو والعلي الاعلى ليس في كل انما في كل مكان علمه - 01:10:42

علمه واحاطته سبحانه وتعالى اما ذاته سبحانه فهو في العلو كما تواترت بذلك الادلة وكما هو مقتضى الفطر التي فطر الله الناس عليها فلا احد يتجه اذا اراد ان يدعو وخاصة المضطر حتى الكفار ما يتجهون الى يمين وشمال - 01:11:00

يتجهوا الى فوق لان في طرقهم فلا يرفع يديه فوق الفطرة كذا فالله جل وعلا في العلو اما الذي يقول انه في كل مكان فهذا ملحد كافر لا ينزه الله عز وجل عن الحشوش وعن القاذورات وعن الامكنة الخبيثة تعالى الله عن ذلك - 01:11:23

نعم انما علمه في كل مكان جل وعلا. علمه في كل مكان لا يخفى عليه شيء. في الارض ولا في السماء نعم فضيلة الشيخ موفقون يصلون بالدور الرابع من المبنى الذي يعملون فيه ويشربون صلاة الظهر في موقع بين اشياء مفتوح - 01:11:44

ولكنها طريق تنقل بين المكاتب. فهل يجوز الصلاة فيه وهم جماعة من مسجد قريب من المبنى الرئيسي هذا ما هو بجادة ما هو قارعة الطريق السيب الممر قال ما هو بقارعة قلب يصلى فيه اذا كان طاهرا - 01:12:05